

E

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

E/CN.4/1997/L.10/Add.12
16 April 1997
ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي
والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان
الدورة الثالثة والخمسون
البند ٢٦ من جدول الأعمال

التقرير المرفوع إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي
عن الدورة الثالثة والخمسين للجنة

مشروع تقرير اللجنة

المقررة: السيدة مارغاريتا إسكونبار لوبيز

المحتويات*

الفصل

ثاني عشر - حقوق الإنسان والتطورات العلمية والتكنولوجية

* ستتضمن الوثيقة E/CN.4/1997/L.10 وإضافاتها فصول التقرير المتعلق بتنظيم الدورة ومتعدد البنود الواردة في جدول الأعمال. وسترد في الوثيقة E/CN.4/1997/L.11 وإضافاتها القرارات والمقررات التي اعتمدتها اللجنة، وكذلك مشاريع القرارات والمقررات التي ينبغي أن يتخذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي إجراء بشأنها، بالإضافة إلى المسائل الأخرى التي تهم المجلس.

ثاني عشر - حقوق الإنسان والتطورات العلمية والتكنولوجية

- ١- نظرت اللجنة في البند ١٢ من جدول الأعمال في جلستها الثالثة والستين المعقدة يوم ١٥ نيسان/أبريل، وفي جلستها السابعة والستين المعقدة يوم ١٦ نيسان/أبريل ١٩٩٧.^(١)
- ٢- وللاطلاع على الوثائق الصادرة في إطار البند ١٢ من جدول الأعمال، انظر المرفق ... بهذا التقرير.
- ٣- واستمعت اللجنة في جلستها الثالثة والستين المعقدة يوم ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٧، في المناقشة العامة التي جرت حول البند ١٢ من جدول الأعمال، إلى بيانات أدلى بها المراقب عن العراق والمراقب عن منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة.
- ٤- ونظرت اللجنة في جلستها السابعة والستين المعقدة يوم ١٦ نيسان/أبريل ١٩٩٧ في مشاريع القرارات والمقررات المقدمة في إطار البند ١٢ من جدول الأعمال.

حقوق الإنسان ومتابعة المبادئ التوجيهية لتنظيم ملفات البيانات الشخصية المعدة بالحاسبة الالكترونية

- ٥- قدم ممثل فرنسا مشروع المقرر E/CN.4/1997/L.103 الذي اعتمد بدون تصويت. وللاطلاع على نص المقرر بصيغته المعتمدة، انظر الفصل الثاني، القسم بـ٤، المقرر ١٩٩٧/... .

حقوق الإنسان وأخلاقيات علم الأحياء

- ٦- قدم ممثل فرنسا مشروع القرار E/CN.4/1997/L.106 الذي شاركت في تقديمها الأرجنتين وأسبانيا وأفغانستان وأنغولا وایطاليا وبليجيكا وبولندا وجمهورية كوريا وجورجيا ورومانيا وسان مارينو وفرنسا ومدغشقر. ثم انضمت إليها الهند واليونان.
- ٧- وعدل ممثل فرنسا مشروع القرار شفوياً على النحو التالي:

(أ) نقلت الفقرة ٤ من المنطوق إلى الديباجة لتصبح الفقرة الخامسة عشرة الجديدة من الديباجة، واستعاض عن عبارة "تحيط علماً" بعبارة "إذ تحيط علماً أيضاً";

(ب) استعاض في الفقرة ٥ من المنطوق عن عبارة "بما في ذلك هويته ووحدته وكرامته" بعبارة "وكرامته وهويته ووحدته".

- ٨- واعتمد مشروع القرار بصيغته المعدلة شفوياً بدون تصويت. وللاطلاع على نص القرار بصيغته المعتمدة، انظر الفصل الثاني، القسم ألف، القرار ٧١/١٩٩٧.

- - - - -